

الأمثل في تفسير كتاب الأ المنزل

/صفحة 313 / ببيوتهن البيوت التي كن يسكنه قبل الطلاق أضيفت اليهن بعناية السكنى.
وقوله: " ولا يخرجن " نهى عن خروجهن أنفسهن كما كان سابقه نهيا عن إخراجهن. وقوله: " إلا أن يأتين بفاحشة مبينة " أي ظاهرة كالزنا والبذاء وإيذاء أهلها كما في الروايات المأثورة عن أئمة أهل البيت (عليه السلام). وقوله: وتلك حدود الأ ومن يتعد حدود الأ فقد ظلم نفسه " أي الاحكام المذكورة للطلاق حدود الأ حد بها أعمالكم ومن يتعد ويتجاوز حدود الأ بأن لم يراعها وخالفها فقد ظلم نفسه أي عصى ربه. وقوله: " لا تدري لعل الأ يحدث بعد ذلك أمرا " أي أمرا يقضي بتغير الحال وتبدل رأي الزوج في طلاقها بأن يميل إلا الالتيام ويظهر في قلبه محبة حب الرجوع إلى سابق الحال. قوله تعالى: " فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف - إلى قوله - واليوم الآخر " المراد من بلوغهن أجلهن اقترابهن من آخر زمان العدة وإشرافهن عليه، والمراد بإمسكهن الرجوع على سبيل الاستعارة، وبمفارقتهن تركهن ليخرجن من العدة وبين. والمراد بكون الامساك بمعروف حسن الصحة ورعاية ما جعل الأ لهن من الحقوق، ويكون فراقهن بمعروف أيضا استرام الحقوق الشرعية فالتقدير بمعروف من الشرع. وقوله: " وأشهدوا ذوي عدل منكم " أي أشهدوا على الطلاق رجلين منكم صاحبى عدل، وقد مر توضيح معنى العدل في تفسير سورة البقرة. وقوله: " وأقيموا الشهادة الأ " تقدم توضيحه في تفسير سورة البقرة. وقوله: " ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالأ واليوم الآخر " أي ما مر من الامر بتقوى الأ وإقامة الشهادة الأ والنهي عن تعدي حدود الأ أو مجموع ما مر من الاحكام والبعث إلى التقوى والاخلاص في الشهادة والزجر عن تعدي حدود الأ يوعظ به المؤمنون ليركنوا إلى الحق وينقلعوا عن الباطل، وفيه إيهام أن في الاعراض عن هذه الاحكام أو تغييرها خروجا من الايمان. قوله تعالى: " ومن يتق الأ يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب - إلى قوله قدرا " أي " ومن يتق الأ " ويتورع عن محارمه ولم يتعد حدوده واحترم